

مجال الخدمة : تشجيعات الدولة و مساعداتها.
موضوع الخدمة : التأشير على رخصة توريد معدات سياحية.

شروط الانتفاع بالخدمة		
- الحصول على الموافقة النهائية. - الحصول على رخصة الفتح والاستغلال.		
الوثائق المطلوبة		
- مطلب باسم المدير العام للديوان الوطني التونسي للسياحة. - فواتير تقديرية للمعدات - برنامج مفصل حول استغلال التجهيزات المزمع توريدها - بطاقة طلبات باسم الباعث إن لم تكن الرخصة باسمه		
الأجل	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
15 يوما من تاريخ إيداع الملف مستوفيا لجميع الوثائق المطلوبة.	- إدارة الاستثمارات و الإحاطة بالباعثين - البنك الوسيط -وزارة السياحة - البنك المركزي - الديوانة	- إيداع الملف - دراسة الملف - إجابة المعني
مكان إيداع الملف		
المصلحة : الديوان و الوطني التونسي للسياحة العنوان : 1، شارع محمد الخامس – تونس		

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : إدارة الاستثمارات و الإحاطة بالباعثين بالديوان الوطني التونسي للسياحة العنوان : 8، نهج المكسيك - تونس
المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- قانون عدد 21 لسنة 1990 المؤرخ في 19 مارس 1990 المتعلق بمجلة تشجيع الاستثمارات - قانون عدد 71 لسنة 2016 مؤرخ في 30 سبتمبر 2016 المتعلق بقانون الاستثمار. - قانون عدد 8 لسنة 2017 مؤرخ في 14 فيفري 2017 المتعلق بمراجعة منظومة الامتيازات الجائية.

- أمر حكومي عدد 389 لسنة 2017 المؤرخ في 09 مارس 2017 المتعلق بالحوافز المالية لفائدة الاستثمارات المنجزة في إطار قانون الاستثمار.